

معالم وأثار الحقار بين الحماية والتهميش

Landmarks and monuments of Hoggar between protection and marginalization

د. أحمد نفيس

المركز الجامعي أمين العقال الحاج موسى أقي أحاموك تامنغست (الجزائر)

ahmed.nefis11tam@gmail.com

تاريخ النشر: 2019/11/30	تاريخ القبول: 2019/08/20	تاريخ الإرسال: 2019/07/20
-------------------------	--------------------------	---------------------------

ملخص البحث

يعد التراث الثقافي والطبيعي إرثا للأجيال ففي مدينة تمنراست يوجد الكثير من المعالم والآثار التي يجب القيام بها والاهتمام بها وتعيينها ورعايتها من أجل الرقي والتنمية، والوصول إلى مراتب عالية ومرموقة في السياحة. الكلمات المفتاحية: التراث الثقافي، التراث الثقافي المادي، التراث الثقافي غير المادي، التراث الطبيعي، المعالم الأثرية.

Summary

Cultural and natural heritage is a heritage for generations. In the city of Tamanrasset, there are many landmarks and monuments that must be carried out and taken care of, appointed and nurtured for the advancement and development, and access to high and prestigious ranks in tourism.

Keywords: cultural heritage, material cultural heritage, immaterial cultural heritage, natural heritage, archaeological monuments.



مقدمة

تعتمد كل حضارة أمة من الأمم على جملة من المقومات في تأسيسها وقيامها، ومنها التراث الثقافي الذي يشكل ركيزة جد هامة لدى الأمم والشعوب بشتى اختلافها فهو ذكرها ومجدها به

المرسل: ahmed.nefis11tam@gmail.com

ترقى وبه تكرم وتمجد، حيث يلعب دورا هاما في ربط حاضر كل الشعوب بماضيها، كما يلعب دورا في كونه يعد إرثا للأجيال سواء كانت حاضرة أو مستقبلية.

ففي الجزائر عدة مناطق تذر بشئ المعالم والمواقع، منها منطقة الأهقار بتمنراست بها من المعالم والمواقع الأثرية ما يدهش العقول مما جعل المشرع يخصها بحماية قانونية، وعليه نطرح الإشكال التالي:

ما الحماية المقررة للتراث الثقافي بالهقار وما دور المجتمع في تفعيلها؟

نعالج الموضوع من خلال النقاط الموالية

المطلب الأول: ماهية التراث الثقافي

الفرع الأول: تعريف التراث الثقافي

أولا: التعريف الاصطلاحي للتراث الثقافي: "هو ميراث المقتنيات المادية وغير المادية التي تخص مجموعة ما أو مجتمع لديه موروثات من الأجيال السابقة، وظلت باقية حتى الوقت الحاضر ووهبت للأجيال المقبلة"¹، وعليه فالتراث الثقافي ينقسم إلى قسمين قسم مادي وقسم غير مادي.

1- التراث الثقافي المادي بدوره ينقسم إلى نوعين تراث ثقافي مادي ثابت وتراث ثقافي مادي منقول.

أ- يتمثل التراث الثقافي المادي الثابت في: "المعالم والمواقع الأثرية منها المباني ذات الطابع المدني والديني والعسكري والتي تتميز بقيمتها وطابعها الأثري والتاريخي والمعماري والديني والجمالي"².

ب- في حين يتمثل التراث الثقافي المادي المنقول في: "القطع المنقولة والتحف الفنية والناجحة عن الاستكشافات والأبحاث الأثرية في البر وتحت الماء ومنها القطع الخزفية والفخارية والكتابات الأثرية والعملات والأختام والحلي والألبسة التقليدية والأسلحة وبقايا المدافن والمخطوطات ووثائق الأرشيف"³، وقد تم النص على هذا النوع في الباب الثالث من قانون 98-04 تحت عنوان حماية الممتلكات الثقافية المنقولة، من خلال المواد 50 إلى 466.

2- كما "يقصد بعبارة التراث الثقافي غير المادي" الممارسات والتصورات وأشكال التعبير والمعارف والمهارات وما يرتبط بها من آلات وقطع ومصنوعات وأماكن ثقافية التي تعتبرها

الجماعات والمجموعات، وأحيانا الأفراد جزءا من تراثها الثقافي، وهذا التراث الثقافي غير المادي المتوارث جيل عن جيل، تبذره الجماعات والمجموعات من جديد بصورة مستمرة بما يتفق مع بيئتها وتفاعلاتها مع الطبيعة وتاريخها، وهو ينمي لديها الإحساس بهويتها والشعور باستمراريتها ويعزز من ثم احترام التنوع الثقافي والقدرة ولا يأخذ في هذا الحسبان لأغراض هذه الاتفاقية سوى التراث الثقافي غير المادي الذي يتفق مع الصكوك الدولية الإبداعية للبشرية⁵.

وجاء النص على التراث الثقافي غير المادي في الباب الرابع من قانون 98-04 من خلال المواد 67-68-69⁶.

ثانيا: التعريف القانوني للتراث الثقافي والطبيعي

جاء تعريف التراث الثقافي من خلال الباب الثاني من قانون 98-04 المتعلق بحماية التراث الثقافي، المعنون ب: الممتلكات الثقافية العقارية وحمايتها، حيث نصت المادة الثامنة على: "تشمل الممتلكات الثقافية العقارية ما يأتي:

- المعالم التاريخية.
- المواقع الأثرية.
- المجموعات الحضرية أو الريفية.
- يمكن أن تخضع الممتلكات الثقافية العقارية، أيا كان وضعها القانوني، لأحد أنظمة الحماية المذكورة أدناه تبعا لطبيعتها وللصنف الذي تنتمي إليه:
- التسجيل في قائمة الجرد الإضافي،
- التصنيف،
- الاستحداث في شكل "قطاعات محفوفة"⁷.

وعرف المرسوم 73-73 التراث الثقافي والطبيعي من خلال المادة الأولى: بالقول: "يعنى التراث الثقافي لأغراض هذه الاتفاقية:

- الآثار: الأعمال المعمارية، وأعمال النحت والتصوير على المباني، والعناصر أو التكوين ذات الصلة الأثرية، والنقوش، والكهوف، ومجموعات المعالم التي لها جميعا قيمة عالمية استثنائية من وجهة نظر التاريخ، أو الفن، أو العلم،

- المجموعات: مجموعات المباني المنعزلة أو المتصلة التي لها بسبب عمارتها، أو تناسقها، أو اندماجها في منظر طبيعي، قيمة عالمية استثنائية من وجهة نظر التاريخ، أو الفن، أو العلم،
- المواقع: أعمال الإنسان، أو الأعمال المشتركة بين الإنسان والطبيعة، وكذلك المناطق بما فيها المواقع الأثرية، التي لها قيمة عالمية استثنائية من وجهة النظر التاريخية، أو الجمالية أو الأثنولوجية، أو الأثنولوجية"⁸.

أما التراث الثقافي الطبيعي فقد تناولته المادة الثانية من ذات الأمر سالف الذكر بالقول: " يعنى التراث الطبيعي " لأغراض هذه الاتفاقية:

- المعالم الطبيعية المتألفة من التشكلات الفيزيائية أو البيولوجية، أو من مجموعات هذه التشكلات، التي لها قيمة عالمية استثنائية من وجهة النظر الجمالية، أو العلمية،
- التشكلات الجيولوجية أو الفيزيوغرافية، أو المناطق المحددة بدقة مؤلفة موطن الأجناس الحيوانية أو النباتية المهددة، التي لها قيمة عالمية استثنائية من وجهة نظر العلم، أو المحافظة على التراث،
- المواقع الطبيعية أو المواقع الطبيعية المحددة بدقة، التي لها قيمة عالمية استثنائية من وجهة نظر العلم، أو المحافظة على التراث أو الجمال الطبيعي"⁹.

الفرع الثاني: مميزات وحماية التراث الثقافي

أولاً: مميزات التراث الثقافي

- يجمع الذاكرة الجماعية الوطنية؛
- يشتمل على ذكر دلالة النقل والاستمرار؛
- يعبر عن العادات والتقاليد لمجتمع من المجتمعات؛
- يمثل الذاكرة الحية للفرد وللمجتمع التي بها يمكن معرفة هويته وانتمائه إلى شعب وحضارة من الحضارات؛
- يجمع بين الشقين المادي والفكري ويكون شهادات حقيقية ملموسة بذاكرته التاريخية؛
- يعد من أكبر مظاهر الحضارة الإنسانية"¹⁰.

ثانيا: الحماية القانونية للتراث الثقافي والطبيعي

تعتبر منطقة الأهمقار قبلة لكثير من السياح لما حباها الله من مناظر طبيعية وتراث ثقافي، سواء تعلق الأمر بالمعالم الطبيعية أو بالمواقع الطبيعية أو بالتشكلات الجيولوجية أو بالآثار والمجمعات، لذلك اتخذ المشرع حماية لهذا التراث الثقافي والطبيعي، تجسدت في الحماية القانونية من خلال الأمر 73-38، المتضمن المصادقة على الاتفاقية الخاصة بحماية التراث الثقافي والطبيعي، وكذا القانون 98-04، المتعلق بحماية التراث الثقافي، إضافة إلى المرسوم 87-231 المتضمن إنشاء ديوان حظيرة الأهمقار الوطنية.

1- الأمر 73-38 وحماية التراث الثقافي والطبيعي

تقررت الحماية الوطنية والدولية للتراث الثقافي والطبيعي في الأمر 79-38 المتضمن المصادقة على الاتفاقية الخاصة بحماية التراث الثقافي والطبيعي المبرمة بباريس في 23 نوفمبر سنة 1972، وذلك من خلال المادتين الرابعة والخامسة.

نصت المادة الرابعة من الاتفاقية على: "تعترف كل دولة من الدول الأطراف في هذه الاتفاقية بأن واجب القيام بتعيين التراث الثقافي والطبيعي المشار إليه في المادتين 1 و2 الذي يقوم في إقليمها، وحمايته، والمحافظة عليه، وإصلاحه، ونقله إلى الأجيال المقبلة، يقع بالدرجة الأولى على عاتقها، وسوف تبذل كل دولة أقصى طاقتها لتحقيق هذا الغرض وتستعين عند الحاجة بالعون والتعاون الدوليين الذين يمكن أن تحظى بهما، خاصة على المستويات المالية والفنية، والعلمية، والتقنية"¹¹.

في حين تضمنت المادة الخامسة إجراءات وتدابير الحماية والتي تمثلت في:

- اتخاذ سياسة عامة تستهدف جعل التراث الثقافي والطبيعي يؤدي وظيفة في حياة الجماعة؛
- إدماج حماية هذا التراث في مناهج التخطيط العام؛
- تأسيس دائرة أو عدة دوائر لحماية وعرض هذا التراث الثقافي والطبيعي؛
- تعيين موظفين للدوائر وتزويدها بالوسائل الضرورية؛
- تنمية الدراسات والأبحاث العلمية والتقنية؛

- وضع الوسائل التي بها يتم مجابهة الأخطار التي تهدد التراث؛
- اتخاذ التدابير القانونية والعلمية والتقنية والإدارية والمالية لتعيين التراث؛
- المحافظة على هذا التراث وعرضه وإحيائه؛
- دعم إنشاء وتنمية مراكز التدريب المتعلقة بالتراث،
- تشجيع البحث العلمي في هذا المضمار¹².

2- قانون 98-04 وحماية التراث الثقافي

تضمنت المادة الأولى من قانون 98-04 المتعلق بحماية التراث الثقافي تعريف التراث الثقافي وحمايته وذلك بالقول: "يهدف هذا القانون إلى التعريف بالتراث الثقافي للأمة، وسن القواعد العامة لحمايته والمحافظة عليه وتنميته، ويضبط شروط تطبيق ذلك"¹³.

كما جاءت المادة 91 من ذات القانون سالف الذكر بحماية للتراث الثقافي تتمثل تأسيس الجمعيات كمدعي مدني بالحق المدني في كل ما يخالف أحكام القانون 98-04 المتعلق بالتراث الثقافي¹⁴.

3- المرسوم 87-231 وحماية التراث الثقافي

نصت المادة الخامسة من المرسوم 87-231 المتضمن إنشاء ديوان حظيرة الأهقار الوطنية على حماية التراث الثقافي والطبيعي، وذلك بالقول: "يشتمل ديوان حظيرة الأهقار الوطنية الذي تتمثل مهمته في حماية التراث الثقافي والطبيعي وحفظه واستصلاحه على المواقع الآتية: ..."¹⁵.

الفرع الثالث: التعريف بمنطقة الأهقار وتراثها الثقافي والطبيعي

تعد منطقة الهقار جزء من ولاية تمنراست التي تقع في أقصى الجنوب الشرقي الجزائري، وهي منطقة ذات سلسلة جبلية تغطي مساحة 450.000 كم² أي ربع المساحة الإجمالية للجزائر، وتمتد على مدار السرطان الوهمي الذي يفصلها عن الشمال، وهي عبارة عن تشكيلات جبلية بركانية ذات تاريخ عريق ضارب في أعماق الزمن والجداريات الصخرية القديمة تدل على ذلك.

والهقار منطقة معروفة عالميا بمناظرها الخلابة وسحرها الجذاب. حيث توجد أحد أعلى القمم بالجزائر وهي: قمة طاهات الواقعة بجبال الأتاكور حيث ترتفع حوالي 3013م عن سطح البحر،

ويوجد بها أحد أجمل الممرات في العالم وهو ممر الأسكرام الذي يمكن منه مشاهدة أجمل شروق وغروب للشمس في الجزائر، المعترف به من اليونسكو¹⁶.

هذا ما أدى إلى ترقيتها إلى حظيرة وطنية محمية من طرف الديوان الوطني الجزائري سنة 1987 بموجب مرسوم رئاسي وهو جهاز ذو طابع إداري وثقافي أسندت له من خلال مديرياته الثلاثة في كل من تمارست وعين صالح وأدلس مهمة حماية وترقية هذا الإرث الحضاري بالمنطقة¹⁷.

المطلب الثاني: المعالم والآثار الهقارية ودور المجتمع في حمايتها

إن المتأمل لمدينة تمارست يرى من كل الجوانب جبال تعانق السحاب وتختلف عن بعضها، مما جعلها منطقة سياحية بامتياز، فإذا ما اتجهنا للناحية الشرقية الشمالية فإننا نرى عدة جبال شهيرة.

الفرع الأول: المعالم والآثار الهقارية

أولا: مناطق وجبال بالهقار

- الجبل الصخري المسمى "الببك"، والحقيقة يسمى بجبل (أهاغن)، وهذا الجبل العظيم يمكن رؤيته من أي مكان في وسط مدينة تمارست فهو لا يبعد عنها كثيرا.



- الجبل الصخري العملاق الذي يحف بالمدينة من الجهة الشرقية "أدران"،



19

- ويسمونه الرجل النائم فهو حقا يشبه رجلا نائما مفتوح الفم ، حين تكون في المدينة، والكثير قد لا يعلم أن جبل أدران كما له فوهة في البداية، له أيضا فوهة في النهاية للجهة الجنوبية.
- جبل أضواضا: أي أصبع السبابة، وهو جبل في الجهة الشمالية الشرقية من مدينة تمنراست على شكل أصبع السبابة.
- جبل التيندي: أي الآلة المعروفة التي يتغنى بها في رقصة التندي (المهراس)
- جبال الأكراكار: على بعد 30 كلم تقريبا للجهة الشمالية الشرقية لمدينة تمنراست.



20

- منطقة أفيال: على بعد 60 كلم تقريبا لنفس للجهة الشمالية الشرقية.



21

- جبال منطقة الاسكرام: على بعد 80 كلم.
وبالنظر باتجاه الشمال تبدو القمم الأربعة وهي أعلى قمم الهقار المتمثلة في:

❖ **1- الأتاكور:** أتاكور هي اسم لهضبة بركانية دائرية تقريبا يبلغ متوسط ارتفاعها 2000 متر ، وهي أعلى كتلة من الهقار وصنفت من القمم الشهيرة التي تبلغ ذروتها في 2900 م بجوار الاسكرام، هذه الكتلة تشكل مجموعة مذهلة من الأشكال والألوان. في الجزء السفلي من الأخاديد المائية ، والمساح الطبيعية للمياه الشفافة ، والمنحوتات الصخرية ، وشهود الحضارة الألفية للهقار . وتتكون هذه القمم من مداخن قديمة من البراكين الخامدة من آلاف السنين²².

❖ **2- جبل تاهات:** هو جبل ذو أصول بركانية، يقع في منطقة الصحراء الوسطى جنوب الجزائر وتحديدا جنوب شرق الهقار، يمثل أعلى قمة في الجزائر بارتفاع يصل إلى 3003 متر فوق سطح البحر الأبيض المتوسط، وتقدر إمكانية الرؤية: 2,328 م، أول تسلق: كان سنة 1931²³.



24

❖ **3- جبل إلامان:** الذي يرتفع عن سطح البحر بحوالي 2900م.



25

❖ 4- جبال الأسكرام: منطقة الاسكرام التي تبعد عن مدينة تمنراست بـ: 80 كم، يعتبر مقصدا مهما للسياح ويتم الوصول إليه عبر طريق غير معبد، وتستغرق الرحلة عدة ساعات حيث تشاهد قمم جبال الأسكرام التي ترتفع بحوالي 2800م عن سطح البحر وتصل درجة الحرارة حتى 12 تحت الصفر في أوقات من السنة، ولكنه في المقابل يعتبر قبلة مفضلة للسياح بسبب الاستمتاع بأجمل شروق وغروب في الجزائر والعالم كله كما يعتبر من أهم معالم السياحة في الجزائر²⁶.



جبال الهقار سواء كانت وسطى أو تاسيلي، حيث أشارت لها المادة الثانية من المرسوم 87-231 المتضمن إنشاء ديوان حظيرة الأهقار الوطنية، حيث تنص المادة 2 على: "تشمل حظيرة الأهقار الوطنية الأماكن الآتية:

المنطقة الأولى: جبال الأهقار الوسطى (أطاكور، أغشوم، أدرار، أحكاغن، وان هيلجن، سرکوت)، - جبال التاسيلي وان أهقار (شرقا وغربا)، تين شرغور، وتين ميساو، - الأماكن الواقعة في محور تيت أباليسا، سيالات، تين داهار، ومحطات الرسوم الجدارية في عين إيكار إن أمقل).

المنطقة 2: جبال تافداست، مرتوتك، وأمدورور،

المنطقة 3: أدرار وجبال تاسيلي الأراك، ومن الأحنت، والاييمدير، ابتداء من النطاق السابق للتاسيلي في أراك تين خليفة، وتيديكلي الجنوبي حتى وادي والان - اسجارد، وإيمدير أوسادرت، المنطقة 4: أحرش إن غار المتحجرة، وفقارة الزوى، وعقبة عين الحجاج التي هي منفذ إلى هضبة تادمايت...²⁷.



ثانيا: المعالم: والتي من أهمها التاسيلي وتاريخ منطقة الهقار، ومعالم تأتي على ذكر منها:



28





29

- مسجد مصلحة إلامان: المصنوع من حجر الفولونيت. Phonolite



30

هذا حال مسجد إلامان القديم، لا سياج يحميه ولا صور يقيه ولا ترميم يفديه، مع أنه يبقى صورة حية في الذاكرة لدى الأجيال السابقة والحاضرة فما حظ الأجيال القادمة من ذلك.
- برج أراك: على بعد 390 كلم شمال تنمراس، وعلى بعد 270 من مدينة عين صالح.



31

- ضريح تنهان: بمنطقة أبلسته على بعد 95 كلم غرب تمناست.



32

- **قصة تبت:** على بعد 40 كلم غرب تمنراست.
- **صور تازروك القديم:** على بعد 300 كلم شمال شرق تمنراست.
- **قصر أمستان:** مقر الولاية بحي صورو والذي أصبح عبارة عن أطلال قديمة فقط، كما أصبح مفرغة للنفايات، والذي لم يستفيد من أي مشروع لترميمه.
- **منبع قهابورت الغازي المعدني:** يبعد عن مقر الولاية حوالي 15 كلم، إلا أنه لا يوجد من يهتم به ولا من يريعه ولا من يقوم بشؤونه، فهو معلم ذو أهمية سياحية استثمارية للمنطقة ولكن ليس كل ما يتمناه المرء يدركه.
- **قصر سيلت العتيق:** مدينة سيلت تبعد عن تمنراست حوالي 140 كلم، حيث يعد هذا القصر من أقدم المعالم الأثرية إذ تشير الدراسات التاريخية أنه شيد في سنة 1780 من مادة الطوب (أي بالطين)، إلا أن حالته نفس حالة قصر أمستان بتمنراست³³.
- **شلال تمكرست:** الذي يبعد عن مدينة تمنراست حوالي 45 كلم للجهة الشرقية. وعلى الخطيرة حماية كل هذه المواقع والمعالم وتعيينها وتطويرها والاهتمام بها، حيث نصت المادة 3 من مرسوم ديوان حظيرة الأهقار على: "يشتمل ديوان حظيرة الأهقار الوطنية الذي تتمثل مهمته في حماية التراث الثقافي والطبيعي وحفظه واستصلاحه..."³⁴.
- كل هذه المعالم لا تجد لها أدنى اهتمام، مع أن البعض منها مهدد بالزوال إن لم يتدارك الوضع، رغم أن المادة الثانية من قانون 98-04 المتعلق بحماية التراث الثقافي تنص على حماية التراث سواء كان مادي أو غير مادي، والتي يتضمن محتواها: "يعد تراثا ثقافيا للأمة، في مفهوم هذا القانون، جميع الممتلكات الثقافية العقارية، والعقارات بالتخصيص، والمنقولة، الموجودة على أرض عقارات الأملاك الوطنية وفي داخلها، المملوكة لأشخاص طبيعيين أو معنويين تابعين للقانون الخاص، والموجودة كذلك في الطبقات الجوفية للمياه الداخلية والإقليمية الوطنية الموروثة عن مختلف الحضارات المتعاقبة منذ عصر ما قبل التاريخ إلى يومنا هذا.
- ويعد جزء من التراث ثقافي للأمة أيضا الممتلكات الثقافية غير المادية الناتجة عن تفاعلات اجتماعية وإبداعات الأفراد والجماعات عبر العصور والتي لا توال تعرب عن نفسها منذ الأزمنة الغابرة إلى يومنا هذا"³⁵.

الفرع الثاني: دور المجتمع في حماية التراث الثقافي

تمنرست عاصمة الهقار بالجزائر مدينة تفتخر بعراقة تاريخها وتشهد على ذلك الرسوم والنقوش الحجرية التي تحتفظ بتاريخ المنطقة والتي اكتشفت بتاسيلي الهقار وتيديكلت وهي تمثل اليوم أغنى متحف في الهواء الطلق لفنون ما قبل التاريخ، ولذلك صنفته منطقة اليونسكو الحظيرة الوطنية للهقار ضمن التراث العالمي المحفوظ³⁶.

وتعتبر مدينة تمنرست قبلة السياح الأولى في الجزائر من مختلف بقاع العالم لما تحتويه من معالم طبيعية أهلتها بجداره لأن تكون مدينة سياحية من الطراز الأول، فصحرأوها تبعث في النفس السكينة والهدوء وروح التأمل، ليعود بك التاريخ إلى الأصول الأولى للإنسان، حيث تشتهر المدينة بأجمل غروب شمس وذلك في منطقة الاسكرام التي تتميز بجبالها الفريدة والبدئية في تركيبها حيث يبلغ ارتفاع جبال الاسكرام حوالي 2800 متر وتعتبر هذه الجبال مقصدا مهما للسياح، فمن يزور مدينة تمنرست فلا بد أن لا يفوت عليه فرصة التمتع بمنظر أجمل غروب على الإطلاق وسط لوحة فنية رائعة تترج بين شموخ جبالها وصفاء رمالها وروعة سمائها عند الغروب³⁷.

ومع ذلك فإن أهم المعالم بالأهقار متمثلة في: منطقة أكراكار ثم أفيلال ثم أسكرم، ثم إلامان، بالإضافة إلى التاسيلي ومنطقة التانقت، فهذه المناطق كلها تفتقر للطرق كما تفتقد لأدنى مرافق الراحة، اللهم إلا إذا استثنينا منطقة أسكرم والتي بها شبه نزل، وبالتالي هل يعد هذا الأمر اهتمام بالتراث أم تخل عنه أم تنفیر منه أم... مع أن كل من زار المنطقة يبدي إعجابه ودهشته من المناظر والمعالم والآثار، ثم يتبعها بدهشة أكبر من الأولى متمثلة في تواجد كل هذه الخيرات وأهلها لا يولون أدنى اهتمام، وأزورها مجانا ولا أجد من يرشدني اللهم إلا إذا استثنينا بعض الوكالات السياحية.

وفي الأخير يكمن دور المجتمع تجاه حماية التراث الثقافي بشتى أنواعه في:

- ✓ الحرص على وضع الإجراءات من أجل التحكم في عمليات الارتقاء بشكل يتناسب والبيئة الهقارية التي نعيش فيها.
- ✓ محاولة الاستفادة من الظروف المحيطة مع استثمار الحلول التي قام بها القدماء والنظر إلى الطرق المستحدثة والمستجدة بمنظور علمي.

- ✓ وضع دراسات علمية أثرية تساعد على ذلك.
- ✓ التعامل مع المناطق الأثرية بوضع منهج عملي وعلمي.
- ✓ وضع دليل فعلي للآثار والمعالم الموجودة.
- ✓ العمل على الرحلات الشهرية للمدارس إلى هذه الأماكن التي تعبر عن التراث، مع توفير مرشد يفهم ويتفهم الأمر في كل رحلة.
- ✓ الاهتمام بوضع قاعة للعرض ومحاولة إيصال الفكرة لكل شرائح المجتمع³⁸.
- ✓ زيارة العائلة للمعالم والآثار كبار وصغار من أجل الاهتمام والإلمام بهذا التراث الثقافي.

خاتمة

في الأخير فإن المثل الشهير يقول (الشيء الذي تتعز به عزو)، فأين نحن من هذا المثل وأين نحن من العناية بهذا التراث المتراكم في شتى مناطق تمارست سواء كان بالهقار أو تيدكلت أو بالتاسيلي هقار، إلا أن التراث الثقافي يتأثر بعدة عوامل نذكر منها: الدين، التعليم، القيم الروحية، اللغة، وهناك الكثير من أنواع التراث الثقافي بالمنطقة لم نأتي على ذكرها، منها الصناعة التقليدية والتي يكون لها موضوع خاص في مقال آخر إن شاء الله، وفي الأخير نخلص للنتائج:

النتائج:

- الاهتمام بالتراث يقوي في رقي المجتمع.
- الكثير منا لا يعرف شيئا عن هذه المعالم والآثار.
- كلما زاد الاهتمام بالتراث كلما زادت السياحة ونمت البلاد ورفعت وازدهرت.
- إلا أن التراث الثقافي لا بد له من مقومات تقوم بحفظه وتعيينه وإشهاره وتبليغه للأجيال القادمة.
- الكثير قد يعتبر هذا التراث من الماضي وبالتالي لا ينبغي الاهتمام به مع أن الحقيقة عكس ذلك.
- الحماية القانونية لوحدها لا تمثل الكفاية وإنما على المجتمع الرعاية والتي تتمثل في حفظ الشيء من جهة العدم ومن جهة الوجود.

- لا يمكن للتراث أن يحفظ دون اعتباره مكونا أساسيا من مكونات شخصيتنا الماضية والحاضرة والمستقبلية.
- جهود الحماية والمحافظة على التراث لا يمكنها النجاح إلا بالافتناع بأن الماضي له تأثير كبير على المستقبل.
- بالتالي لابد من اتخاذ استراتيجية المستقبل بناء على الماضي.

خاتمة :

نختم مقترحات:

- الاهتمام بالتراث الثقافي من شأنه أن يحل محل التنمية بشرط العمل على:
- إشهار المعالم والمواقع عن طريق المطويات وما شابه ذلك.
- على الشرائح السكانية معرفة هذه المواقع والقيام برحلات لها.
- العمل على إحاطة هذه المعالم بسياج وما شابه ذلك والاهتمام بها.
- القيام بوضع اللافتات التي تشرح مكان المعلم وتواجده.
- تعيين مرشدين سياحيين من زيارة المعالم والآثار.
- العمل على نظافة وصيانة وسلامة المعالم.
- توفير أماكن الراحة بالقرب بالمعالم.
- تشجيع الدراسات العلمية حول الكشف عن المعالم والآثار بالمنطقة.
- توفير متاحف تقوم ببث أشرطة حول الآثار والمعالم.
- الكثير من البلدان لا تتوفر على كثير من التراث إلا أنها استطاعت أن تكون في مقدمة البلدان سواء من ناحية السياحة أو التنمية أو رقي المجتمع وذلك بواسطة الاهتمام بالتراث الثقافي والطبيعي.
- (ما لا يدرك كله لا يترك جله) وبالتالي لابد من الاهتمام ولو بالمعالم والآثار القريبة من المدينة.

قائمة المراجع والهوامش

¹ التراث الثقافي المادي، منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم، انظر الموقع:

<http://www.unesco.org/new/ar/cairo/culture/tangible-cultural-heritage/>

² عبد الكريم عزوق، التراث الأثري، مفهومه، أنواعه، أهميته، حمايته واستغلاله كثروة اقتصادية، ص2.

³ المرجع نفسه، ص3.

⁴ أنظر المواد 50 إلى 66 من قانون 98-04، المؤرخ في 20 صفر عام 1419 الموافق 15 يونيو سنة 1998، المتعلق بحماية التراث الثقافي، الصادر بالجريدة الرسمية 44، المؤرخة في 22 صفر عام 1419 الموافق 17 يونيو سنة 1998، ص11-12-13.

⁵ صالح فاتحي، مشروع الكنوز البشرية الحية، الجمهورية التونسية، جوان 2016، ص4.

⁶ أنظر المواد 67 و68 و69 من قانون 98-04، المرجع السابق، ص13-14.

⁷ المادة 8 من قانون 98-04، المرجع السابق، ص5.

⁸ المادة 1 من الأمر 73-38، المؤرخ في 25 جمادي الثانية عام 1393 الموافق 25 يوليو سنة 1973، المتضمن المصادقة على الاتفاقية الخاصة بحماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي والمبرمة بباريس في 23 نوفمبر سنة 1972، الصادر بالجريدة الرسمية 69، المؤرخة في 29 رجب عام 1393 الموافق الموافق 28 غشت سنة 1973، ص1033.

⁹ المادة 2 المرجع نفسه، ص1033-1034.

¹⁰ عبد الكريم عزوق، المرجع السابق.

¹¹ المادة 4 من الأمر 73-38، المرجع السابق، ص1034.

¹² أنظر المادة 5، المرجع نفسه، ص1034.

¹³ المادة 1 من قانون 98-04، المرجع السابق، ص4.

¹⁴ أنظر المادة 91، المرجع نفسه، ص18.

¹⁵ أنظر المادة 5 من المرسوم 87-231، المؤرخ في 11 ربيع الأول عام 1408 الموافق 3 نوفمبر سنة 1987، المتضمن إنشاء ديوان حظيرة الأهقار الوطنية، الصادر بالجريدة الرسمية 45، المؤرخة في 12 ربيع الأول عام 1408 الموافق 4 نوفمبر سنة 1987، ص1667.

- 16 جبال هقار. ويكيبيديا الموسوعة الحرة، انظر الموقع:
<https://ar.wikipedia.org/wiki/>
- 17 الحظيرة الوطنية للأهقار، أنظر الموقع: <https://ar.wikipedia.org/wiki/>
- 18 صور جبال الهقار، أنظر الموقع: <https://www.google.com/search?>
- 19 صورة جبل أدريان الهقار، أنظر الموقع: <https://www.google.com/search?>
- 20 صور منطقة أكراكار بالهقار، أنظر الموقع: <https://www.google.com/>
- 21 منطقة أفيال، أنظر الموقع: <https://www.google.com/search?q>
- 22 هنا أدرار، أنظر الموقع: <https://ar-ar.facebook.com/ici.Adrar/posts/>
- 23 تمات المعرفة، انظر الموقع: <https://www.google.com/>
- 24 تمات-ويكيبيديا، أنظر الموقع: <https://www.google.com/search?q>
- 25 صورة لجبل إلامان بالهقار، أنظر الموقع: <https://www.google.com/>
- 26 جبل الأسكرام، أنظر الموقع: <https://ar.wikipedia.org/wiki/%>
- 27 المادة الثانية من المرسوم 87-231، المرجع السابق، ص 1667.
- 28 مناطق وصور أثرية بالهقار، أنظر الموقع: <https://www.google.com/>
- 29 مناطق وصور أثرية بالهقار، أنظر الموقع: <https://www.google.com/>
- 30 مسجد إلامان القديم، أنظر الموقع: <https://www.google.com/search?q>
- 31 صورة من جبال أراك، أنظر الموقع: <https://www.google.com/search?q>
- 32 تينهنان، أنظر الموقع: <https://www.google.com/search?q=>
- 33 ش-بن ايعيش، آثار الطوارق تتعرض للطمس في تمنراست، الشروق/ثقافة وفن، أنظر الموقع:
<https://www.echoroukonline.com/>
- 34 المادة 5، من المرسوم 87-231، المرجع السابق، ص 1667.
- 35 المادة الثانية من قانون 98-04، المرجع السابق، ص 4.
- 36 السياحة الصحراوية في الجزائر، أنظر الموقع: <https://alarab.co.uk/->

³⁷ تمناست تمثل قبلة السياح الأولى في الجزائر، أنظر الموقع:

<https://www.facebook.com/Taghaste23/posts/>

³⁸ منال ماجد، الحفاظ على التراث، أنظر الموقع: <https://www.ts3a.com/%D8%>